

المغضب وقوله تعالى ان يقول له كن فيكون وقوله تعالى قال ان  
 اتيتا بظالمين قال ان لم تحضروا ولمن يلفظي ان يفتقر المحققين  
 الكلام به من لا يعلم كما لا يعلم العظماء المحققين وقوله تعالى  
 تعالى خلق الله الحيوان واداه كالجوان **فا قامه** اي  
 بقواه وفي حديث ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 بيه **فا قامه** وقال ابن عباس هو هدمه وقوله يبينه وقال  
 سعيد بن جبير مبعث لحد اربيد **فا قامه** وذلك من معانته  
 وقال السدي يارطينا وجعل بيني وبينك فشق ذلك على  
 موسى عليه السلام فاني قتل الصياغة من الهند وبارت  
 فتركها لتركه منه وبذلك غير متكرر فكيف يجوز من  
 موسى عليه السلام مع علو منصبه انه عقيب حكمه الفقه  
 المتعدد الذي لا حيلة من تركه المهد الذي التزمه في قوله  
 ان يفتقر عن سئ هدها ولا تصاحفي وانما مثل العقب  
 لاجل تركه الا لا في كل لجة واحدة لا يلق با درين الناس  
 فصل عن كلام الله **جيب** بان تلك الحالة كانت حادثة  
 اوقعت في مثل راي الظاهر فلاجل تركه الفزورة سبي موسى  
 عليه السلام ما قال له فلاجرم **قال** موسى **لو سئمت لخذ**  
**عليه اجر** اي طلبت علي من لك اجر لقر في اني تحصل  
 المعلوم وتتميل سابق الممانعة وقوله ابن كثير وابو عمر و  
 تخليج النساء بعد الدام وكسر الخاء وظهر ان كثير الذين  
 غلبت القاء على احتلها وادعوا ابو عمر والمبا في يستند  
 الكفاء وفتح الخاء وظهر الغال على اصله وادعوا على الباوي  
 وما كان كلام موسى هذا مقتضا للسؤال **قال** له اخضر هذا

اي

اي هذا الاكثار على تركه الاجر **فراق يعني** وقيل ان موسى  
 عليه السلام لما سطر انه انسان بعد ذلك سؤال اخر حصل به  
 الفراق حيث قال انسانا عن سبي هدها ولا تصاحفي فلما  
 ذكر هذا السؤال فارقوه وهذا الفراق يعني وبينك اي هذا الفراق  
 بينهم هو الموعود فان قيل كيف ساء اضافة بين الي غير مقدم  
**اجيب** بان مسوع ذلك تكريه بالطفه بانوا واللا في انك  
 لو اقررت علي قولك انما يعني لم يكن كذا حاجتي تقول بيننا  
 اي بيني وبين فلان ثم قال له اخضر **سأبنيك** اي سأجرك  
 يا موسى قبل فراقك لك **بناويل** اي يرجع ما **التمطع عليه**  
**صيرا** لان هذه المسائل الثلاثة مشتركة في سبي واحد وهو ان  
 احكام الانبياء عليهم الصلاة والسلام حقت على القواهر  
 قال صلى الله عليه وسلم من تخلف بالظاهر واسر بنو السراير  
 واخضر ما كانت اموره واحكامه مبينة على ظواهر الامور  
 بل كانت مبينة على الاسباب الخفية الواقعة في نفس الامر  
 وذلك لان الظاهر في احوال الناس وفي احوالهم المجرم  
 والتصرف فيها واخضر تصرف في احوال الناس وفي احوالهم  
 في المسئلة الاولى وفي الثانية من غير سبب ظاهر  
 مبني ذلك التصرف لان الاقدام علي حرق السفينة وقتل  
 الانسان من غير سبب ظاهر مبني ذلك التصرف محرم والا  
 قد ام علي اقامة ذلك الجحد وانما في المسئلة الثالثة  
 قتل النقيب والسقطة من غير سبب ظاهر ثم اخذ اخضر في  
 قائل ذلك مبتدئا بالمسئلة الاولى بقوله **انما السفينة**  
 اي التي احسن اليها اهلها تخلفها **فكانت المسئلة** عسفا

اي